E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1995/L.15
14 August 1995
ARABIC
Original: FRENCH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
الدورة السابعة والأربعون
البند ٦ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل العنصريين وسياسة الفصل العنصري، في جميع البلدان مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨(د-٢٣)

السيد بنغوا، والسيد بوسويت، والسيدة كوفا، والسيد ايدي، والسيد الحجة، والسيدة فوريرو أوكروس، والسيد غيسه، والسيدة غوانميزيا، والسيد حكيم، والسيد جوانيه، والسيد خليفة، والسيد رمضان، والسيدة ورزازي، والسيد ييمير: مشروع قرار

١٩٩٥/... حالة حقوق الإنسان في رواندا

إن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات،

إذ تشعر ببالغ القلق إزاء الأدلة الدامغة والمروّعة على الإبادة الجماعية الناجمة عن المذابح المرتكبة ضد التوتسي والاغتيالات السياسية المرتكبة ضد الهوتو وعلى الانتهاكات المختلفة لحقوق الإنسان في رواندا،

وإذ تدرك أن هذه المأساة هي نتيجة لسياسات تمييزية أدت إلى إنقسام الشعب الرواندي وولدت العظيم من الآلام،

وإذ تدرك كذلك الدور البغيض الذي قامت به في الماضي، ولا تزال تقوم به، بعض الدول أو المجموعات أو الأفراد في المأساة الرواندية،

واقتناعاً منها بالضرورة الملحة لإتخاذ جميع التدابير اللازمة لإنهاء هذا الوضع،

وإذ تشير إلى قرار اللجنة الفرعية ١٩٩٤/١ المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ وإلى قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٥/٩١ المؤرخ في ٨ آذار/مارس ١٩٩٥،

١- تدين مرة أخرى الإبادة الجماعية المرتكبة في رواندا؛

٢- تطالب بالكف فوراً عن كل عمل يتم بالتواطؤ مع دول معينة ويهدف إلى تسليح وتدريب الميليشيات والعناصر المتطرفة في مخيمات اللاجئين من أجل استئناف الحرب في رواندا؛

٣- تأسف لأن جهود المجتمع الدولي، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها المختلفة، لا تزال غير كافية في حين أن واجب محاكمة المسؤولين عن الإبادة الجماعية وعن جرائم الحرب لا يقع على عاتق الحكومة الرواندية وحدها؛

٤- تطلب اتخاذ جميع التدابير لإعادة تنظيم النظام القضائي الرواندي؛

٥- تشجع عودة اللاجئين الروانديين الطوعية وإعادة دمجهم اجتماعياً مع بذل الجهود لضمان أمن جميع المجموعات الضعيفة في جميع الدوائر؛

٦- تطلب إلى المجتمع الدولي أن يقدم على الفور المساعدة اللازمة لتمكين المحكمة الجنائية الدولية من أن تعمل وأن تشرع دون إبطاء في محاكمة الأشخاص المتهمين بارتكاب الإبادة الجماعية في رواندا؛

٧- تطالب الحكومة الرواندية والمجتمع الدولي بالعمل بجميع الوسائل لوقف أوبئة الزحار والتهاب الرئة والغنغرينا التي تبيد المحتجزين في السجون الرواندية من جراء اكتظاظ السجون وأوضاع الاحتجاز اللاإنسانية؛

٨- توجه مرة أخرى نداء إلى الحكومة الرواندية وإلى المجتمع الدولي لكي يتم، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، تقديم كل ما يلزم من مساعدة وعون لإنشاء دولة تخضع لسلطان القانون ولإعادة تعمير البلد، وفقا لقرارات الشعب الرواندي ومصالحه؛

٩- تطلب أن تتم معاقبة الأشخاص المتورطين في جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية الرواندية، الذين تم تحديد هويتهم، لكي يتم تأمين تعويض عادل للضحايا أو لمن يخلفهم، وفقا لمبادئ القانون الدولي؛

١٠- تدعو الحكومة الرواندية إلى البحث عن الأشخاص المتورطين في الاغتيالات السياسية المرتكبة في رواندا وإلى تحديد هويتهم وإثبات مسؤوليتهم؛

١١- تطلب أن تسارع الدول التي منحت حق اللجوء أو ملاذاً آخر للأشخاص المتورطين في الإبادة الجماعية والمجازر التي أدمت رواندا، إلى اعتماد التدابير المناسبة كي لا يفلت هؤلاء الأشخاص من العدالة؛

١٢- تؤكد الحاجة الملحة إلى بدء محاكمات الأشخاص المتورطين في الإبادة الجماعية وذلك لإعاقة مشاريع أولئك الذين قد يستهويهم الإنتقام، ولا سيما أولئك الذين نجوا والذين يطالبون بإقامة العدل؛

١٣- تعرب عن الأمل في أن يتم تنفيذ هذه التدابير بشكل مناسب لكي لا تُترك الجرائم التي اقترفت في البلد دون عقاب، هذه الجرائم التي تعتبر أيضا جرحاً مفتوحاً في خاصرة الإنسانية لا يمكن أن يلتئم إلا بمحاكمة المجرمين لرد الشرف والكرامة إلى الضحايا وإلى الأشخاص الذين بقيوا على قيد الحياة وإلى أولئك الذين تصدوا بشجاعة للمجرمين؛

١٤- تنوه بمهمة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في رواندا، وخاصة البرامج التي أعدها من أجل إعادة تنظيم الجهاز القضائي وتعزيز التعليم وحقوق الإنسان والتعاون التقني، ومن أجل التحقيق في الإبادة الجماعية؛

١٥- تنوه كذلك بالعمل الهائل الذي قام به المقرر الخاص المعني برواندا، السيد ديني - سيغي، بالرغم من العقبات العديدة التي صادفها والضغوط والتهديدات التي خضع لها؛

١٦- توجه نداء إلى المجتمع الدولي لكي يقدم مساهمة مالية إلى برامج التنمية والتعليم في مجال حقوق الإنسان.

- - - - -